تعريف السنة لغةً واصطلاحًا

مبحث فى دراسات فى علوم السنة

**إعداد / أيمن محمد أبوبكر**

قسم الدعوة وأصول الدين

كلية العلوم الإسلامية – جامعة المدينة العالمية

شاه علم - ماليزيا

ayman.abobakr@mediu.ws

**الخلاصة – هذا البحث يبحث فى تعريف "السنة" لغة و اصطلاحا
الكلمات المفتاحية – السنة ، الحديث ، إطلاقات**

**المقدمة.I**

 **الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه والتابعين ، سوف نقوم في هذا البحث بمعرفة تعريف "السنة" لغة و اصطلاحا**

 **.عنوان المقال II**

**الحمد لله رب العالمين، وصلى الله تعالى وسلم وبارك على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:**

**فنبدأ بالتعرف على "السنة" وعلى "الحديث" لغةً واصطلاحًا، فنقول:**

**إن السنة لها إطلاقات في اللغة: فهي السيرة الحسنة أو القبيحة، ومن ذلك قول الشاعر:**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **فلا تجزعنْ مِن سيرةٍ أنتَ سِرْتَها** | **\*** | **فأول راضٍ سُنةً مَن يسيرها** |

**وفي الحديث النبوي الكريم الذي رواه مسلم: ((من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيئًا، ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيئًا)) ففي هذا الحديث استعملت السنة بمعنى الطريقة، يعني: من أنشأ طريقة في الإسلام حسنة فله أجرها إلى نهاية الحديث، كذلك في قول الشاعر، فهو يريد السيرة والطريقة. وكل من ابتدأ أمرًا واقتدى به فيهم من بعده قيل هو الذي سنَّه؛ قال الشاعر:**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **كأني سننتُ الحب أول عاشق** | **\*** | **من الناس إذ أحببت من بينهم وحدي** |

**وقد يراد بها حسن الرعاية والقيام على الشيء من قولهم: سَنَنْتُ الإبل إذا أحسنت رعايتها والقيام عليها.**

**ولكن ماذا تعني السنة عند العلماء؟:**

**إذا بدأنا بالاستعمالات الأولى للسنة وجدنا أنهم يريدون بها: عمل رسول الله وطريقته، فقد روى البخاري في صحيحه حديث ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه في قصته مع الحجاج حين قال له: "إن كنت تريد السنة فهجِّر بالصلاة"، يعني عند اشتداد الحر، والصلاة هنا المراد بها صلاة الجمعة. قال ابن شهاب: "فقلت لسالم: أفعله رسول الله ؟ قال: وهل يعنون بذلك إلا سنته".**

**ويعلق السيوطي على هذا بقوله: "فنقل سالم -وهو أحد الفقهاء السبعة من أهل المدينة وأحد الحفاظ من التابعين عن الصحابة- أنهم إذا أطلقوا السنة لا يريدون بذلك إلا سنة النبي.**

**ومن هذا -يعني من إطلاق السنة ويراد بها عمل رسول الله، ، أو قوله وإرشاده- قول أبي قِلابة -وهو من كبار التابعين- عن أنس: من السنة إذا تزوج البكر على الثيب أقام عندها سبعًا. قال أبو قلابة: لو شئت لقلت: إن أنسًا رفعه إلى النبي لم أكذب؛ لأن قوله: من السنة، هذا معناه: أن هذا صدر عن رسول الله ".**

**وأخرج الحاكم في (المستدرك) عن زياد بن عبد الله النخعي قال: "كنا جلوسًا مع علي > في المسجد الأعظم فجاء المؤذن فقال: الصلاة يا أمير المؤمنين فقال: اجلس فجلس ثم عاد فقال له ذلك، يحثه على أن يقيم الصلاة؛ فقال علي: هذا يعلمنا السنة؟ فقام علي فصلى بنا العصر ثم انصرفنا فرجعنا إلى المكان الذي كنا فيه جلوسًا، فجثونا للركب لتزورَّ الشمس للمغيب نتراءاها"، يعني: كناية عن أنه أخر العصر، حتى إنهم بعدما صلوا العصر بقليل دنت الشمس للمغيب، وكانوا يحاولون أن يتبينوا ما إذا كانت قد غابت أم لا زال منها ما يظهر القليل. قال الحاكم: هذا حديث صحيح ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.**

**وقد أطلقها عمر > بهذا المعنى، وذكرها ابن عباس وعمرو بن العاص، وعائشة -رضوان الله تعالى عليهم- وأرادوا بها سنة رسول الله ولهذا قال الشافعي -رحمه الله-: "مطلق السنة يتناول سنة رسول الله فقط، وقد تطلق السنة ويراد بها عمل الصحابة -رضوان الله عليهم- أو التابعين سواء أكان ذلك مأخوذًا من الكتاب أم من سنة رسول الله أم من اجتهادهم، وقد ساغ هذا لأن عملهم إنما هو في حقيقة الأمر اتباع لسنة ثبتت عندهم، قد نقلت إلينا أو لم تنقل إلينا، أو هو اجتهاد مجتمع عليه منهم أو من الخلفاء، والاجتهاد يستند -في نهاية الأمر- إلى النصوص من الكتاب أو السنة أو الإجماع.**

**وقد اعتبر الإمام مالك وكذلك الإمام أحمد -رحمهما الله تعالى- فتاوى الصحابة -رضوان الله عليهم- على أنها من السنة.**

**وينقل السرخسي أن السلف كانوا يطلقون اسم السنة على طريقة أبي بكر وعمر -رضوان الله عليهما- وكانوا يأخذون البيعة بعد هذا على سنة العمرين، يعني: أبا بكر وعمر، وبيّن السرخسي أن أصل هذا الإطلاق قوله : ((عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي؛ عضوا عليها بالنواجذ)) قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.**

**ولهذه الإطلاقات اختلف العلماء في قولهم: من السنة كذا؛ فقد يحمل هذا القول على سنة رسول الله وقد يكون مقصودًا به من بعده من السلف الصالح } وخاصة الصحابة، على أنه ينبغي أن ننبه إلى أنه على الرغم من وجود المعاني السابقة للسنة، فإنهم كانوا يعتبرون ما صدر عن رسول الله مميزًا عن غيره، وأنه هو الذي بعد كتاب الله له الأولوية على ما عداه، وأنهم إذا أخذوا بغيره فلأنهم لم يجدوا ما يغنيهم من صحيح السنة عندئذ يلجئون إليه.**

**يقول الإمام الشافعي >: "والعلم طبقات شتى:**

**الأولى: الكتاب والسنة -إذا ثبتت السنة.**

**الثانية: الإجماع فيما ليس فيه كتاب ولا سنة.**

**الثالثة: أن يقول بعض أصحاب النبي قولًا ولا نعلم له مخالفًا منهم.**

**الرابعة: اختلاف أصحاب النبي في ذلك، يعني: في هذا الموضوع أو ذاك.**

**الخامسة: القياس على بعض الطبقات، يعني: التي سبقت من القرآن أو السنة أو الإجماع، أو على ما عمله أصحاب النبي .**

**ولا يصار إلى شيء غير الكتاب والسنة وهما موجودان؛ إنما يؤخذ العلم من أعلى -والمراد بالأعلى هما الكتاب ثم السنة".**

**فهنا نرى أن الإمام الشافعي جعل الكتاب والسنة في مرتبة واحدة، وإن كان في عرف جميع العلماء من المسلمين أن الكتاب يقدم على السنة، لكن هو يريد أن السنة كأنها من الكتاب لأنها إنما هي بيان للكتاب، ثم بعد ذلك يأتي الإجماع فيما ليس فيه نص من الكتاب والسنة، ثم تأتي أقوال الصحابة التي لم يختلفوا فيها أو لا نعلم لهم مخالفًا كما قال، ثم المرتبة الرابعة: اختلاف أصحاب النبي فيمكن أن يأخذ المجتهد بقول هذا أو ذاك، كما بيَّن الإمام الشافعي في بعض أقواله في كتاب (الأم) أو (الرسالة) أو (اختلاف الحديث).**

**وفي النهاية يأتي القياس على بعض هذه الطبقات، يعني: القياس معتمد أيضًا على ما قبله، ثم يقرر هذه الحقيقة أنه لا يصار إلى شيء غير الكتاب والسنة وهما موجودان، فلا يصار إلى أقوال للصحابة أو الادعاء أو زعم إجماع أو قياس وهناك شيء من ذلك في كتاب الله أو في سنة رسول الله الصحيحة فهما الأعلى، ولذلك قال: "وإنما يؤخذ العلم من أعلى".**

**ومع هذا فقد وجدنا أن بعض العلماء -وخاصة في القرن الثاني- قد رد بعض الأخبار بسبب عدم شهرتها بين الصحابة أو عدم أخذهم بها دليلًا، أو لأن بعض البلدان -وخاصة المدينة- لا تعمل بها، ثم يأخذون بأقوال للصحابة أو بعمل أهل المدينة، ولكن هذا لا يعني إلا أمرين:**

**الأمر الأول: أنهم لم يأخذوا بهذا على أنه مثل السنة في المكانة، ولا لأن السنة تطلق عليهما، وإنما لأنهم أصبحوا في شك -قد يقرب من اليقين- أن هذا لم يصدر عن رسول الله وأن هناك انقطاعًا باطنيًّا في الحديث -كما يعبر الحنفية.**

**الأمر الثاني: أن هذا الذي يفعله بعض الفقهاء هو في الحقيقة تمسك بسنة رسول الله فقط؛ لأنهم عندما يلجئون إلى عمل أو إلى الصحابة فلاعتقاد منهم أنهم ورثوه عن النبي أو بعبارة أخرى: عن سنة رسول الله.**

**نقول هذا لندرك مدى الخطأ الذي وقع فيه بعض المستشرقين من أمثال يوسف شاخت، الذي يقول عن علماء القرن الثاني الهجري قبل الشافعي ومعاصريه: "إن السنة بالنسبة إليهم لا ترتبط ضرورة بالنبي ولكنها تمثل الآثار ولو تصورًا، تمثل الآثار التي كان عليها العمل بين الجماعة مكونةً العرف، فكانت على قدم المساواة مع ما كان يجري عليه العمل من عاداتهم، أو ما كانت تأخذ به عامتهم على وجه العموم" هذا الكلام غير صحيح.**

**فالسنة ترتبط أولًا وضرورة بالنبي ، ولا يُلجأ إلى غيرها إلا إذا لم تكن موجودة في علمهم، وإن كان قوله: "الآثار التي كان عليها العمل بين الجماعة مكونة العرف" هذا صحيح لأن العرف في ذلك الحين كان عرفًا صحيحًا مرتبطًا ارتباطًا وثيقًا بالسنة؛ لكن الذي هو غير صحيح قوله: "فكانت على قدم المساواة -يعني: السنة والآثار- مع ما كان يجري عليه العمل من عاداتهم، كما قال الشافعي >: "لا يصار إلى شيء غير الكتاب والسنة". ولا يقال: إن الشافعي قد أراد بالسنة الآثار؛ لأنه جعل السنة أولًا، ثم تكلم بعد ذلك على أقوال الصحابة التي اجتمعوا عليها، ولا يصار إليها إلا في غياب السنة أو عدم وجود السنة عندهم.**

**وشاخت هذا يؤكد فكرة المساواة بين الحديث والآثار هذه بعبارة أوضح فيقول: "ومن ناحية أخرى فإنه من المؤكد أن السابقين والمعاصرين للشافعي، كانوا يقدمون أحاديث الرسول إلا أنهم كانوا يضعونها في نفس المنزلة التي يضعون فيها آثار الصحابة والتابعين".**

**سبحان الله!... يعني هذا تناقض وتعارض في قوله عندما يقول: "يقدمون أحاديث رسول الله " ثم يقول مباشرة: "يضعونها في نفس المنزلة التي يضعون فيها آثار الصحابة والتابعين"، ثم يناقض نفسه أيضًا فيجعل سنة رسول الله في منزلة أقل، يعني: لا يكتفي -وهؤلاء يدسون السم ليسري في جسد المسلمين، فهو يناقض نفسه ويصل إلى هدف أكثر أو أكبر من مسألة المساواة- فيجعل سنة رسول الله في منزلة أقل فيقول: "وقد كان الاحتجاج بآثار الصحابة والتابعين هو المعمول فيه عند الجيلين السابقين للشافعي وكان الاحتجاج بأحاديث رسول الله الأمر الشاذ".**

**هذا -بطبيعة الحال- غير صحيح، والدليل على ذلك أننا لو استعرضنا المؤلفات التي فيها فتاوى الصحابة والتابعين في هذا الحين، وأظهرها وما هو بين أيدينا (مصنف عبد الرزاق الصنعاني)، فإننا نجد أن الاعتماد أولًا ودائمًا إنما هو على الأحاديث، ثم يبينون فتاوى الصحابة والتابعين -رضوان الله تعالى عليهم- وهذه الفتاوى قد تكون فيها أحاديث قدمها أو لا تكون فيها أحاديث فهي من اجتهاداتهم، لكن لا يجتهدون مع سنة رسول الله.**

**نقول ردًّا على هذا الرجل: لم يتصور أحد من المسلمين قبل الشافعي وبعده أن عمل الصحابة ومن بعدهم، أو العمل بين الجماعة والذي يُكوِّن العرف، يكون على قدم المساواة مع ما ينسب إلى النبي أو في نفس المنزلة، فضلًا عن أن يكون في منزلة أدنى أو في وضع شاذ بالنسبة لعمل غيره، والأمر لا يتعدى أن بعض الفقهاء قد وضع بعض المقاييس لتوثيق السنة، وهو الذي جعل الإمام الشافعي يرميهم بترك السنة وعدم الاعتماد على صحتها من حيث الإسناد.**

**ولم يكن الشافعي هو الذي أتى بالجديد في ذلك -كما يزعم هذا الرجل ويتبعه في ذلك بعض الباحثين- فقد كان معه -مع الشافعي- ووراءه وقبله المحدِّثون جميعًا ينادون بترك هذه المقاييس، والاقتصار على صحة الإسناد ويتهمون مخالفيهم بترك السنة والابتعاد عنها، وهي تهمة كان يفزع منها خصومهم ويحاولون أن يثبتوا أنهم برآء منها، ولو كان الأمر عندهم كما يصور شخت وأمثاله ما بالوا بهذه التهم، ولا ما كانت شنيعة في نظرهم ونظر مجتمعهم ما دام الأخذ بالسنة هو الأمر الشاذ.**

**وفي الحقيقة التي عليها دلائل كثيرة أنهم كانوا يقدمون سنة النبي متى صحت عندهم بالمقاييس التي وضعوها، ولا يقدمون عليها إجماعًا أو قولًا أو عملًا من الصحابة أو من غيرهم.**

**المراجع والمصادر**

1. **محمد بن محمد أبو شهبه ، (الوسيط في علوم ومصطلح الحديث) ، طبعة عالم المعرفة، جدة 1983م.**
2. **عثمان بن عبد الرحمن ابن الصلاح ، (مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الإصطلاح) ، تحقيق: عائشة عبد الرحمن، الهيئة المصرية العامة للكتاب 1974م.**
3. **نخبة من الباحثين ، (موسوعة علوم الحديث الشريف) ، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، مصر 2003م.**
4. **الجزائري، طاهر بن صالح الجزائري ، (توجيه النظر إلى أصول الأثر) ، عناية: عبد الفتاح أبو غدة، دار المعرفة، بيروت 1972م.**
5. **الصالح، صبحي الصالح ، (علوم الحديث ومصطلحه) ، دار العلم للملايين 1969م..**
6. **النهانوي، ظفر أحمد النهانوي ، (قواعد في علوم الحديث) ، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية 1984م.**
7. **رفعت فوزي عبد المطلب ، (توثيق السنة في القرن الثاني الهجري أسسه واتجاهاته) ، مكتبة الخانجي – القاهرة 1981م.**
8. **الطحان، محمود الطحان ، (أصول التخريج و دراسة الأسانيد) ، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع – الرياض 1996م.**
9. **البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي ، (الرحلة في طلب الحديث) ، تحقيق: نور الدين عتر، دار الكتب العلمية – بيروت 1975م.**
10. **الخطيب، محمد عجاج الخطيب ، (السنة قبل التدوين) ، دار الفكر 1971م.**
11. **رفعت فوزي عبد المطلب ، (المدخل إلى منهاج المحدثين) دار السلام – القاهرة 2001م.**
12. **رفعت فوزي عبد المطلب ، ( ابن أبي حاتم الرازي وأثره في علوم الحديث) ، مكتبة الخانجي - القاهرة 1994م.**

**الصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني ، (توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار) ، دار إحياء التراث العربي 1945م.**